

قرار عدد 36 لسنة 2022 مؤرخ في 25 أوت 2022 يتعلق  
بقرار يتعلق بادماج عقار بلدي خاص (مستوصف) بالملك البلدي  
العام

إن رئيس بلدية ساقية الدائر وبعد اطلاعه :

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي  
2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

- وعلى القانون عدد 122 لسنة 1994 في 28 نوفمبر  
1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة والتعمير وعلى جميع  
النصوص التي نقحتها و تمتتها .

- وعلى الأمر عدد 67 لسنة 1969 المؤرخ في 4 مارس  
1969 المتعلق بإحداث بلدية ساقية الدائر.

- وعلى مداولة المجلس البلدي المنعقدة في 01 افريل 2022  
والمتعلقة بإتمام الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة لإدماج عقار  
بلدي خاص ( بالملك البلدي العام الكائن بطريق  
المهدية كلم.6

- وعلى قرار بلدي عدد 209 /2022 بتاريخ 26 اوت 2022  
المتعلق بإخراج عقار المستوصف القديم من ملك بلدي خاص الى  
ملك بلدي عام .

قرر ما يلي

الفصل الأول : يقع إدماج عقار المستوصف القديم بالملك العام وذلك  
نظرا لما يتطلبه مشروع تهيئة المفترق الدائري بساقية الدائر من  
توسعة لمجال الطرقات حيث سيتم إزالة أعمدة بالرصيف وبناء  
محول كهربائي وذلك بحرم عقار المستوصف القديم كما ان محيط  
المفترق يفتقر إلى مساحات خضراء مما أصبح من الضروري توفير  
فضاء داخل عقار المستوصف كمنتفس للعائلات

الفصل الثاني : هو تشخيص قطعة العقار الأنفة الذكر كما يلي:

هي قطعة مساحتها الجمليّة 404 متر مربع يحدها من الجهة القبليّة  
طريق المهدية ومن الجهة الشرقية الرباعي وبن سليمة ومن الجهة  
الجوفية و الغربية الوادي

ويحتوي هذا العقار على مساحة مغطاة تقر ب 220,40 متر مربع  
بها 7 مكاتب وقاعة كبيرة جعل منها مقرا إداريا وتحتوي بقية  
المساحة غير المغطاة على حديقة تابعة له من الجهتين القبليّة  
والغربيّة.

الفصل الثالث : الكاتب العام لبلدية ساقية الدائر مكلف بتنفيذ هذا  
القرار

ساقية الدائر في

رئيس بلدية  
صالح شطورو